

# فتاوى الألباني {{3851}} شرح الألباني لحديث سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه ) .. الثلث والثلث كثير .. (

محمد ناصر الدين الألباني

ومن جدية يردها للشيخ علي بن الحسن جات ديك البيع قال لو اتفق اناس فيما بينهم على اقامة الحدود هل هو باطل باجماع الامة

الشيخ علي وهو يرد يقول بل يجوز للناس بان يتحاكموا الى رجل واحد القضاء برضاه - [00:00:00](#)

بخلاف قابل امام وتلزمهم احكامه قال والدليل اه حديث ما روى ابو سيرير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ان الله هو

الحكم فلما تكن ابا الحكم - [00:00:21](#)

قال ان قومي اذا اختلفوا في شيء اتوني فحتمت بينهم ورضي علي الفريقان قال ما احسن هذا فمن اكبر ولدك؟ قال شريك قال فانت

اه ويجيب الدليل الاخر يقول خطة تحاكم اه امر والاعرابي الى سيرير - [00:00:34](#)

آ قال علي بن جعفر انباءنا شعبة عن عن الشعبي قال اخذ عمر فرسا من رجل على ثوب فحما عليه فغضب فقاسمه الرجل فقال عمر

اه اجعل بيني وبينك رجلا. فقال رجل اني ارضى بشريح العراقي. فقال شريح اخذته صحيحا سليما - [00:00:56](#)

فانت له ضامن حتى ترده صحيحا سليما فكأنه اعجبه فبعثه قاضيا وقال ما استبان لك من كتاب الله فلا تسأل عنه فلم يستدل في

كتاب الله فمن السنة يجب ان تجده في السنة فاجتهد برأيك - [00:01:15](#)

يقول يعني ان الدليلين هادوا يعني دليل على ان اه جواز يعني تحاكم يعني اذا شخص بدون يعني الرجوع الى القاضي بتاع الدولة

يعني سطحية التفسير وكمان في عندك خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:01:29](#)